

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1990/27
24 January 1990
ARABIC
Original : ENGLISH/FRENCH

الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الانسان
الدورة السادسة والأربعون
البند ١٣ من جدول الاعمال المؤقت

مسألة انتهاك حقوق الانسان وحرياته الاساسية
في أي جزء من العالم مع إشارة خاصة إلى
البلدان والاقاليم المستعمرة وغيرها من
البلدان والاقاليم التابعة

حالة حقوق الانسان في ألبانيا

تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار لجنة
حقوق الانسان ٦٩/١٩٨٩

١ - اعتمدت لجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة والأربعين القرار ٦٩/١٩٨٩ في ٨ آذار/مارس ١٩٨٩ بعنوان "حالة حقوق الانسان في ألبانيا" وينص منطوقه على ما يلي:
"إن لجنة حقوق الانسان ،
..."

١ - تذكر حكومة ألبانيا بالتزاماتها ، بموجب ميثاق الأمم المتحدة ، بتقديم تعاونها الكامل إلى لجنة حقوق الإنسان ؛
٢ - تطلب إلى حكومة ألبانيا تقديم معلومات عن الطريقة الملموسة التي تمثل بها التدابير الدستورية والقانونية لاحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، والرد على الادعاءات المحددة المحالة إليها من المقرر الخاص للجنة المعني بتنفيذ إعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد ؛

٣ - تقرير مواصلة النظر في حالة حقوق الإنسان في ألبانيا في دورتها السادسة والأربعين" .

٢ - وقد وجه الأمين العام في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٨٩ ، وفقاً للفقرة ٣(أ) من قرار لجنة حقوق الإنسان ٦٩/١٩٨٩ ، مذكرة شفوية الى وزير الشؤون الخارجية في جمهورية ألبانيا الشعبية الاشتراكية رجا فيها ، بموجب مسؤولية التبليغ الواردة في القرار ، أن توافيه الحكومة بأية معلومات قد ترغب في تقديمها عن الخطوات التي اتخذت أو يترقب اتخاذها لتنفيذ الأحكام ذات الصلة في القرار .

٣ - وفي ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، وجه القائم بأعمال البعثة الدائمة لجمهورية ألبانيا الشعبية الاشتراكية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف رسالة الى وكيل الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان ينقل رفقا وثيقة بعنوان "ضمان الحريات والحقوق لجميع المواطنين في جمهورية ألبانيا الشعبية الاشتراكية" . وبناء على طلب القائم بالأعمال ، عمم المرفق برسالته بوصفه وثيقة من وثائق اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في دورتها الحادية والأربعين (E/CN.4/Sub.2/1989/48) .

٤ - وفي ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ وجه القائم بأعمال البعثة الدائمة لجمهورية ألبانيا الشعبية الاشتراكية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف رسالة الى وكيل الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان ينقل رفقا وثيقة بعنوان "حقوق المواطنين في جمهورية ألبانيا الشعبية الاشتراكية" . وبناء على طلب القائم بالأعمال عممت هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق لجنة حقوق الإنسان في دورتها السادسة والأربعين (E/CN.4/1990/57) .

٥ - وينبغي أيضا أن يلاحظ أن القائم بأعمال جمهورية ألبانيا الشعبية الاشتراكية قد وجه في ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٩ رسالة الى وكيل الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان ينقل فيها مقتطفات من التحية التي وجهها الأمين الأول للجنة المركزية لحزب العمل الألباني ورئيس مجلس رئاسة الجمعية الشعبية لآلبانيا في المؤتمر السادس للجنة الديمقراطية لآلبانيا ، وطلب أن يعمم نص الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة بموجب البنود ٦٣ و١٠١ و١٤٣ من القائمة الأولية ، ومن وثائق الدورة العادية الثانية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٨٩ في اطار البند ٦ من جدول الأعمال (A/44/395-E/1989/128) .

٦ - ويشار أيضاً الى التقرير الذي قدمه الى لجنة حقوق الانسان في دورتها السادسة والاربعين المقرر الخاص المعني بتنفيذ اعلان القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين أو المعتقد (E/CN.4/1990/46) . ويتضح من الفقرة ٢٦ من تقرير المقرر الخاص أن القائم بأعمال جمهورية ألبانيا الشعبية الاشتراكية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف أرسل رداً بتاريخ ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٩ على الادعاءات التي نقلها المقرر الخاص الى حكومة ألبانيا برسالتين مؤرختين في ٢٩ أيار/مايو ١٩٨٧ و٢١ تموز/يوليه ١٩٨٨ .
